



محضر جلسة استثنائية طارئة للمجلس البلدي

المنعقدة يوم الأحد 15 نوفمبر 2020

\*\*\*\*\*

انعقدت الجلسة الاستثنائية الطارئة يوم الأحد 15 نوفمبر 2020 على الساعة العاشرة صباحا  
حسب طلب عدد من السادة المستشارين حسب الاستدعاء التالي :

الموضوع : استدعاء لحضور جلسة استثنائية.

وبعد ،

تبعا للطلب الصادر عن عدد من أعضاء المجلس البلدي الوارد على البلدية بتاريخ  
12 نوفمبر 2020 والمتضمن بمكتب الضبط تحت عدد 7773 ،

أشرف باستدعائكم لحضور أشغال الدورة الاستثنائية الطارئة التي سيتم عقدها يوم الأحد 15 نوفمبر 2020 على الساعة العاشرة صباحا بقصر البلدية وذلك للنظر في النقطة المدرجة بجدول الأعمال التالي :

1- النظر في قرار الترخيص للسيدة يسر بوليفية لتركيز مطعم على الملك البلدي العام.

برئاسة السيد منير التليلي رئيس البلدية وبحضور السيد عادل السوسي الكاتب العام للبلدية

وبحضور السادة الأعضاء الآتي ذكرهم حسب بطاقة الحضور :

- \*السيدة جيهان بن عيسى : المساعد الأول لرئيس البلدية
- \*السيد ناجي منصور : المساعد الثاني لرئيس البلدية
- \* السيدة بسمة القيزاني : المساعد الثالث لرئيس بلدية باردو
- \* السيد محمد ضرار البلدي : المساعد الرابع لرئيس البلدية
- \* السيد ظافر الصغيري : رئيس دائرة البلدية قصر السعيد
- \* السيد حسن يعقوب : رئيس دائرة البلدية باردو

* السيد عماد بوقصة	: رئيس دائرة البلدية الحدائق
* السيد شهاب قاسم	: رئيس لجنة الأشغال والتهيئة العمرانية
* السيد محمد حلمي الماطوسي	: رئيس لجنة الديمقراطية والحكومة المفتوحة
* السيدة سيرين الملوح	: رئيسة لجنة التعاون الامركزي
* السيد المنذر خلاص	: رئيس لجنة الشؤون الإدارية وإسداء الخدمات ورقمنة الإدارة
* السيد شهاب فارة برني	: رئيس لجنة النظافة والصحة والبيئة
* السيدة زكية الكسراوي	: رئيسة لجنة الشؤون الاجتماعية والشغل وفادي السندي وحاملي الإعاقة
* السيدة زينب بن حسين	: رئيسة لجنة شؤون المرأة و تكافؤ الفرص بين الجنسين
* السيدة أمل شورة	: رئيسة لجنة الطفولة والأسرة
* السيد هاشم العيادي	: رئيس لجنة الشباب والرياضة
* السيد عبد الرؤوف التفاحي	: رئيس لجنة التربية والتعليم
* السيد زين العابدين النيفر	: رئيس لجنة المرور ومشروع القطار السريع
* السيدة سرين سرسوط	: رئيسة التخطيط الاستراتيجي والتنظيم
* السيد نوفل بن الأبيض	: مستشار
* السيدة شيماء الزايدية	: مستشارة
* السيدة خديجة الجلاصي	: رئيسة اللجنة غير قارئة لجمالية المدينة
* السيد محمد الهادي البجاوي	: رئيس اللجنة غير قارئة لتأهيل المستودع
* السيدة يسرى الراجحي	: مستشارة

وتغيب على الجلسة السادة الأعضاء الآتي ذكرهم :

* السيدة مريم بن مبروك	: رئيسة لجنة الفنون والثقافة
* السيدة اسماء جليل	: رئيسة لجنة الاعلام والتواصل والتقييم
* السيدة ليлиا جلالي	: رئيسة لجنة الشؤون القانونية
* السيدة تيسير عامر	: مستشار

افتتح الجلسة السيد الرئيس مرحبا بالحاضرين من مستشارين وإداريين وعرض جدول

الأعمال التالي:

1- عرض النقطة الخاصة بالمطعم

2- عرض محضر الجلسة المنعقدة يوم 19/11/2020 وهي عبارة عن مسودة مع

إمكانية تعديلاها حسب ملاحظات السادة الأعضاء، ثم إمضائتها من طرف الأعضاء

3- السماع لعديد من المستشارين في هذا الموضوع

- السيد رئيس البلدية : العمل على الإيفاء بوعودنا لمنتخبينا بالرغم من المصائب والوباء الذي حل بنا، ونتمنى أن تكون هذه الجلسة انطلاقة جديدة .

\* موضوع المطعم الذي أسال العديد من الخبر والحديث، كانت البداية بطلب من المعنية بالأمر وقدمت هذا المطلب والعديد من السادة المستشارين على علم بهذا المشروع وأعتقد أنه اجتهد يمكن أن يصيب أو أن يخطئ وأنا أتحمل مسؤولية ذلك وأعتقد أن جزءاً كبيراً من السادة المستشارين على علم بصفة عامة بهذا المشروع والعملية مررت عبر مراحل ، المرحلة الأولى : تقرير في جلسة لجنة الشؤون المالية والاقتصادية ومتابعة التصرف وذلك يوم 07 سبتمبر 2020 وكان هناك مجموعة كبيرة من السادة الحضور وعرض عليهم الموضوع وهم السادة حسب محضر الجلسة :

(اعتراض السيد عماد بوقصة عن حضوره في هذه الجلسة )

وثانياً : جلسة المكتب البلدي المنعقدة في 16 سبتمبر 2020.

تلاؤة محضر جلسة المكتب البلدي المنعقدة يوم 16 سبتمبر 2020

السيدة يسرى الدراجي : نستغرب لماذا المحاضر غير ممضاة من طرف السادة المستشارين و غير منشورة و معلقة بالدوائر البلدية وبصفة رسمية.

- السيد الكاتب العام : هناك نقاش في العنصر البشري

- السيد ظافر الصغيري : عندما نريد كتابة المحاضر أقترح إحضار عدول اشهاد لكتابه المحاضر لأنني لاحظت أننا نتدخل بكلام ولكن نجد كلام آخر مغاير للذى قيل .

وموضوع المطعم أقترح إعادة التصويت على المبدأ.

- السيدة زينب بن حسين : أضم صوتي لزملائي فيما يخص محاضر الجلسات حيث راسلته الإدارة عديد المرات للحصول على نسخ من محاضر الجلسات ولكن دون نتيجة.

- السيد عماد بوقصة : هناك عدد 02 وجهات نظر وكنت حاضراً في المكتب البلدي المنعقد يوم 16 سبتمبر 2020 ولدي المحاضر وأغلبية المتداخلين كانوا متحفظين طوال النقاش إذ ذكر السيد الرئيس عرض الموضوع على المجلس البلدي كمبدأ ، وفي محضر المكتب البلدي وقع

يرجع الموضوع الى اللجان المعنية. ونحن هنا لصلاح الخطأ فكيف يكون الاعتماد على هذا المحضر في قرار الترخيص؟ وحسب رأيي نحن اليوم أخطأنا التقدير.

- **السيدة زكية الكسراوي** : أنا بصفتي رئيسة لجنة الشؤون الاجتماعية، سأنظر الى الموضوع من الجانب الاجتماعي ، فهناك عقارات يمكن الاستثمار فيها وبكل صراحة يجب تحمل مسؤولية اتخاذ هذا القرار أقولها وأجزم هناك فاسدين.

\* أقترح إعادة الإمضاء على سحب القرار  
**السيد نوفل بن الأبيض** : هذا القرار يتخد داخل المجلس وليس خارج المجلس الذي هو سيد قراره إذ تم ذكر عربة مجرورة

\* واليوم الهدف الأساسي هو دعم استقرار المجلس البلدي بباردو

\* دعم السيد رئيس البلدية في القرارات التي سيتخذها وهو دعم لتطبيق القانون وستكون منهجية العمل مؤطرة، قانونية، محترفة ليس بها أي تداعيات شخصية.

\* بالنسبة للكشك فله أهمية ذات صبغة اجتماعية واقتصادية ولكن الأهم أساساً بالنسبة لهذه الجلسة الانتهاء بمجلس متماشٍ.

\* نحن 30 عضو يكون التمشي في نفس التوجّه ونخرج بقرار موحد.  
**السيد رئيس البلدية** : ساعطي رأيي في الموضوع والاجتهد الذي توجهت فيه، بأنه في الحقيقة القرار الذي أثار العديد من الجدل والمسألة فيها نقاش

\* هناك بعض نصوص قانونية لصلاحيات رئيس البلدية في مجال اتخاذ قرارات معينة وهذا لا يعني من أن أعرض المسائل على المجلس البلدي لأخذ رأيه في هذه النقاط ودعم هذا الموقف على أن تكون القرارات أغلبها توحّدنا ولا تجعلنا ضمن مجموعتين أو ثلاثة وإنني أرى أنه من الأفضل التروي فيأخذ القرار.

صحيح أنني تمشيت في عملية إسناد هذه الرخصة وكانت في إطار معين . و لما اكتشفنا أنها ليست بمجرورة تمت مراسلة المعنية بالأمر وتم إعلامها أنه في صورة عدم توفر الشروط ستسحب منها الرخصة إلى حين توفر الناقص.

نقطة ثانية يمكن الاستثمار في عملية تجميعنا حول هذه النقطة.

والنقطة الثالثة بالنسبة للثمن المقترن والذي دوناه في القرار هذا أمر ليس من مهامي بل من مهام الإدارة والتي ستتحمل مسؤوليتها وممكن أن تشرح لنا الأسباب التي دعتها لتحديد هذا الثمن وهذا لا يمنعنا أنه من الجانب القانوني وبعد أن نتفق على الطريقة الأنسب للتغيير المعلوم.

وبحثنا عن الأسباب عن عدم اعتماد المعلوم الجديد لقاعة المغطاة اثر فترة من قرار المجلس تم ارسال محضر الجلسة الى الادارة المعنية ولكنها لم تتبعها ، لم تكن في مستوى تحملها للمسؤولية.

- السيد محمد الهادي البواني : اثر سمعي للسادة المستشارين تم نعتنا بالفاسدين نطلب من سعادتكم سحب كلمة فاسدين لأننا نحن كمجلس جتنا لإيجاد حلول لمشكل لا لخلق مشكل ، ونضع اليد في اليد لإنجاز ما تبقى من الفترة النيابية.

- السيدة يسرى الدراجي : كان الأجر اعلامنا بالنسبة للتغيير مكان المطعم ، عقد السيد الرئيس جلسة مع النقابة والمندوب الجهوبي والمستشار لوزير التربية، في الفترة التي كانت الوضعية الصحية لا تسمح لحضور هذه الجلسة وقد حضر فيها السيد عبد الرؤوف النفاخى ، السيدة جيهان بن عيسى، ووقع آنذاك الارتياء على تغيير المكان وبحضور النائبة عن تونس 1.

- السيدة زينب بن حسين : هناك اعتقاد ان المجلس هو الذي أنسد الرخصة وعندما قرر تغيير المكان لماذا لم يتم استدعائنا للإعلام.

يقول الفصل 72 من مجلة الجماعات المحلية : تعد ملكا خاصا للجماعات المحلية جميع البناءات والأراضي التي تملكها الجماعات المحلية غير المصنفة ضمن أملاكها العمومية: تعتبر أملاك محلية خاصة الأموال التالية :

\* العقارات والمحلات ذات الاستعمال المهني أو التجاري أو الحرفي  
\* العقارات ذات الاستعمال السكاني

\* الأراضي غير المبنية وغير المخصصة لمنشأة عامة او لمرفق عام والتي يمكن احالتها من قبل الدولة للجماعات المحلية،

\* المنقولات التي اقتنتها الجماعة او اجزتها والتي تمثل مقابل قيمة والتي لم يسند لها القانون صبغة عمومية

\* حرص مساهمتها في تأسيس المنشآت العمومية والمنشآت ذات المساهمات العمومية ودعمها المالي،

\* الأسواق والمسالخ ومستودعات الحجز

\* الأموال التي تم اخراجها من دائرة الملك العمومي ،

\* المقابر ،

\* العقارات التي تتحول ملكيتها للجماعات المحلية بعنوان شراء او معاوضة أو لقاء استخلاص ديون او إحالة من قبل الدولة او غيرها.

الفصل 42 : تلتزم الجماعات المحلية باحترام تعهاداتها مع الأطراف الأجنبية وتحرص على المحافظة على سيادة الجمهورية التونسية وسمعتها .

يلتزم كل الأشخاص والأطراف المعنية بعلاقات الشراكة والتعاون بعدم القيام بأي تصرفات من شأنها النيل من سمعة الجمهورية التونسية وكرامتها.

الفصل 220 : يعقد المجلس البلدي جلساته بحضور أغلبية أعضائه وفي صورة عدم اكتمال النصاب يدعى المجلس للانعقاد بعد ثلاثة أيام على الأقل مهما كان عدد الحضور.

- السيد رئيس البلدية : نحن أتينا للبناء وإن كان هناك خطاء نتفاداه ونمضي إلى الأمام.  
نحن اليوم مع سياحكم من أجل بناء برنامج عمل مبني على القانون ولا شيء فوق القانون  
اعتمدنا في تدخلنا مقترح يقوله لك نائب

الفصل 237 من مجلة الجماعات المحلية يقول : يختص المجلس البلدي بتصريف الشؤون البلدية والبت فيها. ويتعهد على وجه الخصوص بما يلي :

\* التعهادات المالية للبلدية

\* ضبط المعاليم والرسوم ومختلف الحقوق مهما كانت تسميتها بما فيها المرتبطة بتركيز علاما الإشهار بالتراب البلدي وبالخدمات المقدمة ،

\* القرارات ذات الطابع المالي بما فيها التفويت والتعويض والتسویغ واسناد الاستغلال والمساهمة في المنشآت العمومية المحلية وبقية المشاريع الاقتصادية ،

\* التفويت والتعويض في العقارات ،

\* شروط عقود الكراء التي تتجاوز مدتتها مرتين ،

\* ترتيب أجزاء الملك العمومي للبلدية من أنهج وساحات عمومية ومساحات خضراء وغيرها وإخراجها وإعادة ترتيبها وكذلك وضع وتغيير أمثلة تصفييف الطرقات العمومية البلدية ،

\* إبرام الصلح .

الفصل 242 من مجلة الجماعات المحلية يقول : يستشار المجلس البلدي ويبدى رأيه في كل مشروع يزمع إنجازه في المنطقة البلدية من قبل الدولة او الإقليم او الجهة او منأة عمومية ويبدى رأيه في كل الحالات التي يستوجبها التشريع الجاري به العمل

يبدي المجلس البلدي رأيه في جميع الحالات في أجل شهرين من تاريخ عرض المسألة عليه للاستشارة

لا يحول عدم إبداء الرأي بعد انقضاء الأجل المذكور أو اعتراض البلدية دون انجاز المشاريع المبرمجة.

الفصل 257 من مجلة الجماعات المحلية يقول : يتولى رئيس البلدية تحت رقابة المجلس البلدي وطبقاً للصيغ والشروط المنصوص عليها بالقوانين والترتيب الجاري بها العمل بالمهمام وتطبيق قرارات المجلس وخاصة المتعلقة بما يلي :

- \* إدارة الأملاك البلدية واتخاذ كل الاجراءات للمحافظة عليها وتنميها وتفادى البطل الإداري وإسداء الخدمات في أفضل الظروف ،
- \* تصفيف الطرق وتسوية ارتفاعها بعد مداولة المجلس البلدي وأخذ رأي المصالح التابعة للوزارة المكلفة بالتعهير ،
- \* تسليم رخص التصنيف الفردي على الطرق التابعة للملك العمومي للبلدية وغيرها من الرخص طبقاً لقرارات التصنيف وتسوية ارتفاع الطرق ،
- \* رئاسة الإدارة والمحافظة على الوثائق الحسابية وأرشيف البلدية ،
- \* انتداب وتسمية الأعوان في الخطط الوظيفية في حدود ما يقره القانون وميزانية البلدية ،
- \* اتخاذ كل الاجراءات التحفظية أو ما يجب إيقاف سقوط الحق
- \* التصرف في مدخلات البلدية ومراقبة المنشآت البلدية طبقاً للقانون ،
- \* الاشراف على إعداد ميزانية البلدية طبقاً للنظام المالي وإصدار الأذون بالدفع ومراقبة حسابية البلدية وتفرعاتها ،
- \* التخاطب مع المحاسب العمومي للبلدية حول استخلاص الديون ،
- \* تكليف أعوان إدارة أو مسدي خدمات لتولي الإحصاء أو التأكد من صحة الإحصاء للعقارات المبنية وغير المبنية والأنشطة الخاضعة للضرائب المحلية ،
- \* تسيير الأشغال البلدية واتخاذ التدابير العاجلة المتعلقة بالطرق بالبلدية وتعهدها ،
- \* الطعن لدى المحاكم لحماية مصالح البلدية ونياباتها في القضايا الإدارية والمالية والعدلية ،
- \* اتخاذ كل القرارات المتعلقة بإعداد العقود العامة وإبرامها وتنفيذها وخلاصها والتي يمكن إجراؤها حسب التشريع الجاري به العمل باعتبار مبلغها ونوعها. للمجلس أن يقرر عدم إمضاء العقد إلا بعد موافقته في مداولة جديدة .

- \* إبرام عقود البيع والشراء والمعاوضة والقسمة والصلح ومراجعةها وقبول الهبات والتبرعات وذلك بعد الترخيص فيها طبقاً لهذا القانون،
- \* تمثيل البلدية في جميع الأعمال المدنية والإدارية،
- \* الدفاع عن مصالح البلدية بكل الطرق القانونية،
- \* السهر بمساعدة الكاتب العام على حسن سير المصالح الإدارية وإصدار الخدمات،
- \* الإصلاح لمشاكل المتساكنين ومكونات المجتمع المدني وتقديم الأوجبة عن التساؤلات،
- \* الإذن للأعوان المكلفين بالتراتيب البلدية بمعاينة المخالفات وتحرير المحاضر وإدراجها بسجل رقم وإحالتها على المصالح ذات النظر لاتخاذ ما يستوجبه القانون،
- \* الإذن عند الإقتضاء للمكلفين قانوناً بوظائف المراقبة الاقتصادية والصحية والاجتماعية والبيئة القيام بمعاينة مخالفات التراتيب البلدية،
- \* التخاطب مع ممثل السلطة المركزية المختص ترابياً حول تنفيذ كل القرارات البلدية باللجوء عند الإقتضاء للقوة العامة.

فبصفتنا اليوم أعضاء المجلس البلدي الحاضرين محدث بالبلدية نعتبره خطأ ونحن باسطين ايدينا من أجل الصلح ومن أجل البناء الصحيح على أساس قانونية صحيحة حتى تكون عندنا مصداقية مع مواطنينا الذين انتخبونا حتى لا تكون تفرقة حتى نحافظ على السلم الاجتماعي الذي هو أساس العمل التشاركي وأساس الديمقراطية التشاركية ، لذلك أطلب من سيادتكم أن يقع إلغاء القرار الذي اتخذته ونمر للتصويت على هذه النقطة.

السيد حسن يعقوب : استظهر بكتاب القرآن وتلاوة القسم من جديد كل منا يدرى جيداً ما يقول فهذا الكشك مس من السلم الاجتماعي ويجب ان نعمل اليه في اليد لحماية السيد رئيس البلدية ونقوم ببعث رسالة اطمئنان لمتساكني مدينة باردو .  
أذكركم أنه في يوم 08 أوت 2019 تمت تلاوة القسم .  
لا أتصور سيد الرئيس أنه اي كان ادى القسم سيتراجع في كلامه وكل عضو له معرفة بما قاله .

نحن اليوم نواجه مشكلة كبيرة تمس من السلم الاجتماعي في المنطقة هناك شعور بالظلم وخاصة أننا اخذنا قرارات هدم في الأكشاك، ففي دائرة باردو هناك قرابة عدد 20 مطلب للحصول على رخصة كشك .

طلبنا هذه الجلسة لغاية أننا نريد أن نبني مع بعضنا حماية المجلس والسيد رئيس البلدية في ظل احترام مجلة الجماعات المحلية .

بدون مزایدات نتمنى أن نخرج بصورة جماعية 30 مستشاراً لنسكت بها السنة بعض الناس ولنعلموا أن المجلس البلدي كله يد واحدة ليس هناك قرارات محاباة .  
السيدة زينب بن حسين : تلح على التصويت على لائحتها المقيدة.

السيدة أمل شورة : تساءلت عن البلاطة من الكشك في باردو ، وأكدت أن سبب الإشكال هو الموقع أي أمام باب المعهد الذي قد زال بتغيير مكان انتصاب المجرورة .

السيد شهاب قاسم : هذا هو super kiosque ما تم تداوله في المجلس يخص عربة مجرورة ليس له أي علاقة بالكشك الذي هو منصب الذي هو مطعم "super kiosque" لأن مساحته  $7,5 \times 2,5 = 18,75$

الذي ذكر في المجلس البلدي حول هذا الموضوع كله في تسلل نحن نتحدث عن عربة مجرورة وبعدها أنت المواطن بالمطعم الخاص بها الذي هو الكشك في المكتب البلدي نحن نقول أنه كشك وهو عربة مجرورة ولكنه كان كشك، فإصلاح الخطأ أي مستثمر يقترح مشروع ضروري أن ننفذ معه القانون ، إعداد كراس شروط ويطرح على اللجان بكل مشروع يدخل في مناقصة دون محابيات ، هذا هو الفساد بعينه ، لهذا أردنا اصلاح الخطأ الذي نعتبره صادر من المجلس وكل ما تداول على عربة مجرورة غير مطروح في الموضوع الحالي .

المواضيع القانونية التي تمر للتصويت والتي فيها ضبابية والمخالفات لقوانين وللمجلة لا تمر للتصويت .

وأنا مستغرب نحن كمجلس بلدي ليس كرئيس بلدية أخطأنا وأسندنا رخصة لعربة مجرورة ، ولكن هي في الحقيقة كشك ، نحن كمجلس بلدي نتدارك الوضعية فالحق حق والباطل باطل ، لا رئيس ولا مجلس بلدي يسند أي ترخيص لأي مستثمر ، وبهذه الطريقة من الظروري أن تمر بمناقصة .

ونحن رأينا أن هذه النقطة ستعطي الإضافة لمدينة باردو ولكن عكس هذا اتضحت أنها أعطت الاحتقان في مدينة باردو والانقسام في المجلس لذلك لماذا المرور للتصويت لأن هذا الترخيص أسنداً مخالف للقانون ، كما نظن أنها عربة مجرورة واتضح أنها "سوبر كشك" .

- السيد رئيس البلدية : من الناحية القانونية كل موضوع يمكن مناقشته ونحن نريد إيجاد حل .

- السيد عماد بوقصة : التصويت على مبدأ حول الإشغال الوقتي للملك العمومي البلدي، لا يمكن الاعتماد على مسودة في قرار لم يذكر فيه المعلوم ، فالنسبة للعربات المجرورة ليس لدينا المواصفات يحددها المجلس البلدي الذي هو من يقرر معلوم انتساب العربات المجرورة الذي يرجني أنتي أعرف صاحبة الكشك وأنا متتأكد أن المعنية بالأمر لن تستجيب لوضع العربة (أي المطعم) حتى بعد المهلة ويمكن أن تتقدم بقضية في الغرض وتطعن في القرار وذلك حسب القرار المسند لها لأنه لم يذكر فيه أن العربة مجرورة .

الفصل 257 من مجلة الجماعات المحلية يقول : يتولى رئيس البلدية تحت رقابة المجلس البلدي وطبقاً للصيغ والشروط المنصوص عليها بالقوانين والترتيب الجاري بها العمل بالمهام وتطبيق قرارات المجلس وخاصة المتعلقة بما يلي :

\* إدارة الأملال البلدية واتخاذ كل الاجراءات للمحافظة عليها وتنميها وتفادي البطء الإداري وإسداء الخدمات في أفضل الظروف ،

\* تصفيف الطرقات وتسويتها ارتفاعها بعد مداولة المجلس البلدي وأخذ رأي المصالح التابعة للوزارة المكلفة بالتعهير ،

\* تسليم رخص التصفيف الفردي على الطرقات التابعة للملك العمومي للبلدية وغيرها من الرخص طبقاً لقرارات التصفيف وتسويتها ارتفاع الطرقات ،

\* رئاسة الإدارة والمحافظة على الوثائق الحسابية وأرشيف البلدية ،

\* انتداب وتنمية الأعوان في الخطط الوظيفية في حدود ما يقره القانون وميزانية البلدية ،

\* اتخاذ كل الاجراءات التحفظية أو ما يوجب إيقاف سقوط الحق

\* التصرف في مداخل البلدية ومراقبة المنشآت البلدية طبقاً للقانون ،

\* الإشراف على إعداد ميزانية البلدية طبقاً للنظام المالي وإصدار الأذون بالدفع ومراقبة حسابية البلدية وتفرعاتها ،

\* التخاطب مع المحاسب العمومي للبلدية حول استخلاص الديون ،

\* تكليف أعوان إدارة أو مسدي خدمات لتولي الإحصاء أو التأكد من صحة الإحصاء للعقارات المبنية وغير المبنية والأنشطة الخاضعة للضرائب المحلية ،

\* تسيير الأشغال البلدية واتخاذ التدابير العاجلة المتعلقة بالطرقات بالبلدية وتعهدها ،

\* الطعن لدى المحاكم لحماية مصالح البلدية ونياباتها في القضايا الإدارية والمالية والعدلية ،

\* اتخاذ كل القرارات المتعلقة بإعداد العقود العامة وإبرامها وتنفيذها وخلاصها والتي يمكن إجراؤها حسب التشريع الجاري به العمل باعتبار مبلغها ونوعها. للجنة أن يقرر عدم إمضاء العقد إلا بعد موافقته في مداوله جديدة.

\* إبرام عقود البيع والشراء والمعاوضة والقسمة والصلح ومراجعةها وقبول الهبات والتبرعات وذلك بعد الترخيص فيها طبقاً لهذا القانون،

\* تمثيل البلدية في جميع الأعمال المدنية والإدارية،  
\* الدفاع عن مصالح البلدية بكل الطرق القانونية،

\* السهر بمساعدة الكاتب العام على حسن سير المصالح الإدارية وإسداء الخدمات،

\* الإصلاح لمشاكل المتساكين ومكونات المجتمع المدني وتقديم الأجوبة عن التساؤلات،

\* الإذن للأعوان المكلفين بالتراتيب البلدية بمعاينة المخالفات وتحرير المحاضر وإدراجها بسجل رقم وإحالتها على المصالح ذات النظر لاتخاذ ما يستوجبه القانون،

\* الإذن عند الإقتضاء للمكلفين قانوناً بوظائف المراقبة الاقتصادية والصحية والاجتماعية والبيئة القيام بمعاينة مخالفات التراتيب البلدية،

\* التخاطب مع ممثل السلطة المركزية المختص ترابياً حول تنفيذ كل القرارات البلدية بالاجوء عند الإقتضاء لقوة العامة.

وبحسب هذا الفصل لم يتم مراسلة المتتدخلين العموميين فالكاتب البلدي انعقد يوم 16/09/2020 والمعاينة الفنية تمت يوم 03/06/2020 أي ثلاثة أشهر ونصف قبل عرض المبدأ على المكتب البلدي ثم المجلس البلدي إذا هناك مغالطة.

أي كلمة نقال على المجلس البلدي تمسيني في شخصي، وجدت نفسي متهم بالفساد إذ أن المواطنين تهدد علي بصفتي رئيس دائرة ضنا منهم أنني من أسندت هذه الرخصة بذلك نحن ساهمنا في انتشار الفوضى الخلاقة.

وأرى أننا نغير المحضر ويكون التصويت على المبدأ والتصويت على إلغاء هذا القرار.

السيد شهاب فارة برني : ذكر السيد عماد بوقصة أن المستغلة للمطعم تستطيع تقديم قضية بالبلدية بما أن لديها رخصة فعندها نريد سحبها نتجئ إلى المحكمة يجب ايجاد حل للخروج من هذا المأزق.

السيد رئيس البلدية : لإرسال رسالة إيجابية أقترح تكوين لجنة للنظر في مستقبل هذه الرخصة إذ قدرنا أنها ستعطي إضافة إلى بلدية باردو ثم نمر إلى التصويت.

**السيد ظافر الصغيري :** الشيء المهم هو الرجوع الى محضر جلسة يوم 19/09/2020 لنكون لجنة أخرى وأقترح أن نمر للتصويت على اللائحة المقدمة على أساس إصلاح ذلك المحضر وأؤكد على اصلاح المحضر

\* الموافقة من ناحية المبدأ أي على مبدأ العribat المجرورة بمنطقة باردو على أن تمر على اللجان المختصة باعتماد كراس الشروط.

هذه اللائحة على التصويت نقوم بعقد جلسة أخرى لتكوين لجنة لتصليح محضر الجلسة.

**السيدة زينب بن حسين :** الإصرار على التصويت على اللائحة المقدمة من قبلها.

ما بني على باطل فهو باطل فالقانون يعلو ولا يعلى عليه والأدلة هو استناد ترخيص غير قانوني

**السيد ظافر الصغيري :** لأنحكم التي تم الاستناد عليها استنادا على الترخيص حسب محضر جلسة يوم 19/11/2020 .

**السيد رئيس البلدية :** نمر الى التصويت على تكوين لجنة ثم نمر للتصويت على سحب الرخصة.

**السيدة زكية الكسراوي :** لدينا ترخيص باطل وما بني على باطل يسحب والآن استعجاليا التصويت لسحب هذه الرخصة.

**السيد رئيس البلدية :** التأكيد على التصويت لتكوين لجنة ورأيكم محترم.

**السيدة مريم بن مبروك :** أنا ليس لدي أي فكرة بهذا الموضوع ومحضر جلسة 19/09/2020 لم يذكر فيه نقاط ذكرت في الجلسة الفارطة .

وصارت مشادة كلامية مع السيدة زكية الكسراوي(توضيحا على الإهانة الصادرة عن السيدة زكية الكسراوي تجاه متساكني منطقة البرطال).

**السيد رئيس البلدية :** إذا تم الاتفاق على التأكيد على المبدأ.

**السيد الكاتب العام :** أجمعنا على أن المداولة بتاريخ 19/09/2020 فيها قرار المبدأ بشروط معينة التي هي :

\* وقع إقرار المبدأ

\* تكوين لجنة لضبط التفاصيل

\* توجيه تام لإلغاء الترخيص

يتم تمريرهم للتصويت

**السيد رئيس البلدية :**

\* الاتفاق على المبدأ

\* لجنة واعداد كراس الشروط

\* سحب الرخصة

**السيد نوبل الأبيض :** التصويت على مبدأ الاشغال الوقتي للطريق العام مع إضافة عبارة مبدأ بعد التشاور.

**السيدة زينب بن حسين :** مصلحة باردو فوق كل اعتبار وقد اصرت على الترتيب الذي اقترحته وهو السحب في مرحلة أولى ، رجاء سيدى الرئيس اليوم يتضح من مع الباطل ومن مع الحق.

**السيد رئيس البلدية :** حتى وان وقعت في خطأ لا يتحمله إلا شخصي ، والمراحل التي وقع التمشي فيها هي :

\* إسناد الترخيص (إمكانية الإصابة او الخطأ) إذا هناك ثقة في شخصي

\* الموضوع الذي قدمت فيه ترخيص تمت مراستها في ظرف شهر

← تسحب الرخصة واعطاء كراس الشروط

**السيدة زينب بن حسين :** المجلس البلدي هو الذي يقرر.

**السيد ظافر الصغيري :** فلنعتبر أننا في محضر جلسة يوم 19/09/2020 أنشأ تداولنا على مبدأ تم عرضه على اللجان.

**السيد نوبل الأبيض :** في مداخلة السيد ظافر لخصت في الجلسات في خصوص الشفافية والتصويت على اللائحة.

**السيد رئيس البلدية :** التصويت على ثلاثة نقاط مع تأكيد مبدأ الترخيص للعربة المجرورة.

**السيد ظافر الصغيري :** الموافقة على مبدأ العربات المجرورة في بلدية باردو على أن يتم عرض الموضوع على اللجان المختصة.

**السيدة زينب بن حسين :** طلبت من السيد الكاتب العام على أن يكون محايضا.

**السيد عماد بوقصة :** التصويت على المبدأ

**السيد الكاتب العام :** المجلس البلدي يوم 19 سبتمبر 2020 وافق على العربات المجرورة، و الاختلاف في صياغة العناصر لعرضها على التصويت.

**السيدة سرين سرسوط :** نحن اليوم كأعضاء مجلس بلدي تعرضنا إلى مغالطة كبيرة ومن حق المجلس سحب الرخصة وتم الموافقة على المبدأ ، إذ هناك مس في أعراضنا فلماذا المغالطة

على التصويت ، فالمجلس أصبح منقسمًا إلى فريقين ، من حقنا إسناد الرخصة ونرفع الحرج ونسحب الرخصة.

**السيد رئيس البلدية :** أنا استغرب من ممارسة بيع القهوة في هذا الكشك وأقترح التصويت السري وأطلب التصويت على كيفية التصويت سري أو علني؟

**السيد عماد بوقصة :** حسب مجلة الجماعات المحلية لا يكون التصويت السري إلا على الانتخابات ودراسة إمكانية الإشغال الوقتي للملك العمومي بواسطة مجرورة وارجاعها للجان المختصة (لجنة الأشغال واللجنة المالية).

**السيد الكاتب العام :** في إطار التنسيق وقع اقرار المبدأ في جلسة استثنائية  
**السيدة زينب بن حسين :** تصر على تمرير اللائحة على التصويت حسب قانون الديمocratique  
**السيدة سيرين الملوح :** ليس هناك احترام للمستشارين من يرغب في حل المشكل فليفضل  
وإلا أطلب رفع الجلسة في إطار احترام الدقة اقتراح ما يلي :

\* الغاء مبدأ الإشغال الوقتي للملك العمومي البلدي بواسطة عربة مجرورة

\* سحب الترخيص المسند للسيدة يسر بوليفية

**السيد رئيس البلدية :** أنا من يتحمل المسؤولية

**السيد الكاتب العام :** حرصنا على أن تكون الأمور شفافة لضبط الصيغة للائحة لعرضها على التصويت.

**السيدة سرين سرسوط :**

\* دراسة إمكانية الإشغال الوقتي للملك العمومي البلدي بواسطة عربة مجرورة وعرضها على اللجان المختصة لجنة الشؤون المالية والاقتصادية ومتابعة التصرف واللجنة القانونية و لجنة الأشغال.

\* إلغاء الرخصة المقدمة بالإشغال الوقتي للطريق العام بشارع الاستقلال قرب معهد خزندار لتعاطي نشاط مطعم

**السيد رئيس البلدية :**

1- إلغاء إمكانية الإشغال الوقتي للملك العمومي البلدي بواسطة عربة مجرورة وعرضها على اللجان المختصة (لجنة الشؤون المالية والاقتصادية ومتابعة التصرف ، لجنة الشؤون القانونية ، لجنة جمالية المدينة، لجنة النظافة والبيئة والصحة)

2- إلغاء مبدأ وسحب الرخصة المقدمة بالإشغال الوقتي للطريق العام بشارع الاستقلال قرب معهد خزندار لتعاطي نشاط مطعم.

السيد زين العابدين النيفر : في الجلسة الاستثنائية الفارطة كان هناك موافقة على المبدأ والآن هناك تشكيك في المبدأ :

\* يجب أن يكون تناجم على ما سبق ذكره في الجلسة الاستثنائية الفارطة

\* نصوت على ما سبق ذكره حتى نوضح الموضوع وبعد إقرار ذلك نمر للتصويت على ما سيء فهمه

(مشادة كلامية مع السيدة زكية الكسرواي التي تبدو أنها تصور السيد زين العابدين النيفر بواسطة هاتفها الجوال الذي طالب حجز الهاتف الجوال إلى حين معاينته من طرف عدل منفذ)

\* نصوت على المبدأ

\* ثم نصوت على اللجنة لدراسة الملف

\* ثم نصوت على النقطة المقترحة من السادة الأعضاء

السيد حلمي الماطوسي : نصوت على مقترح السيد زين العابدين النيفر

السيد شهاب قارة برني : لا نعبد التصويت على نقطة سبق أن صوتنا عليه، ونهاك ترسبات من المجلس السابق ومشاجرات قديمة وقع اقحامنا فيها وأنا في غنى عن ذلك ولا نستطيع اتخاذ أي قرار في هذا التشنج والتوتر فالرجاء رفع الجلسة

المواطنة جاءت بمشروع مسجل فكيف نطالبها بكراس شروط

السيدة سرين سرسوط : نحن لن نزيد عن احترامنا لبعضنا واليوم طلبنا جلسة استثنائية في موضوع معين وبعد التداول نصوت ونتخاذ قرار ونلتزم به كلنا ، إذ أن هناك اختلاف ولكن يجب أن نخرج بقرار بعد أربع ساعات من التداول لا يمكن رفع الجلسة إلا قبل التصويت.

انتهى النقاش وتم تحديد النقطة فلنمر إلى التصويت

(مشادة كلامية مع السيد شهاب قارة برني)

السيد ناجي منصور : هذه الجلسة الاستثنائية موضوعها يخص الكشك وحسب رأيي أقترح ترتيب الاقتراحات المقدمة من قبل الأعضاء والمرور الى التصويت

السيد رئيس البلدية : التصويت على إقرار المبدأ

← انسحاب السيد رئيس البلدية على الساعة الثالثة مساء (14:57) وتولت السيدة جيهان بن عيسى تسخير الجلسة ولكن واجهت اعتراض من طرف بعض الأعضاء فاضطررت الى رفع الجلسة على الساعة الثالثة مساء.

دُبَيْ بَلْدِيَّة بَارِدُو رَئِيسُ الْبَلْدِيَّة  
مُنْيِرُ التَّلِيلِي  
مُنْيِرُ التَّلِيلِي

فيما يلى نصيحة من عدد من أعضاء المجلس البلدي قرارهم على الجلسة بتاريخ 12 نوفمبر 2020 ، أسمائهم كالتالى :  
أقررت بالتصويت لحضور كمال ظهور الاستثنائية الطارئة التي سيتم عقدها يوم الأحد 25 نوفمبر 2020 على الساعة العاشرة صباحاً بقصر المينا وذلك للنظر في القضية المرحة بذوق الأصل الشكلي .  
و للنظر في ما إذا ما سر تمسيد بسر بروليفية ترخيص مطعم على الملك البلدي شعب

الى جانب حضر الكشك رئيس البلدية ورئيسة السيد عادل السويس رئيس الكلية  
الى جانب رئيس الكلية الذين ذكرهم حسب بطاقة التصويت .

الصادق على تصريح رئيس الكلية  
الصادق على تصريح رئيس الكلية